

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٨٣

بموجب موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي
للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من راتب خدمات وإيرادات الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٩٠١٨٩٢١٠ جنيهات (تسعون مليونا ومائة وتسعة وثمانون ألفا ومائتان وعشرون جنيهات) وذلك وفقا لما يلى :

أولاً : الاستخدامات الخارجية :

قدر الاستخدامات الخارجية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٨٤١٠٠٠٠ جنيه (أربعة وثمانون مليونا ومائة ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الأول - أجور مبلغ ١٣٨٧٥٠٠٠ جنيه .

(ب) بحصة الباب الثاني - النفقات الخارجية والتحويلات الخارجية مبلغ ٧٠٢٢٥٠٠٠ جنيه .

ثانياً: الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٦٠٨٩٢١٠ جنيهات (ستة ملايين وتسعة وثمانون ألفا ومائتان وعشرون جنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الثالث - استثمارات استثمارية بمبلغ ٦٠٥٠٠٠٠ جنيه .

(ب) بحصة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية مبلغ ٣٩٢١٠ جنيهات .

ثالثا : الإيرادات الخارجية :

قدر الإيرادات الخارجية للسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٨٤١٠٠٠٠ جنيه (أربعة وثمانون مليوناً ومائة ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

الباب الثاني — إيرادات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٨٤١٠٠٠٠ جنيه .

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ بمبلغ ٦٠٨٩٢١٠ جنيهات (ستة ملايين وتسعه وثمانون ألفاً ومائتان وعشرون جنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

جملة الباب الثالث — إيرادات رأسمالية متوزعة بمبلغ ٦٠٨٩٢١٠ جنيهات منه بمبلغ ٦٠٥٠٠٠ جنيه لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسري أحكام التأشيرات العامة الملحة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة المالية ١٩٨٤/١٩٨٣ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الخدمات الاستثمارية) إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويتم به اعتباراً من أول يوليه سنة ١٩٨٣ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٤٠٣ (٣٠ يوليه سنة ١٩٨٣) .

حسني مبارك

بيان موائزه أطعمة العامة الكائن من الصدوق

卷之三

بيان	٢٨٩٣	٢٨٩٤	٢٨٩٥
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
باب ١ - إيرادات سيادية	باب ١ - إيرادات سيادية	باب ١ - إيرادات سيادية	باب ١ - أجور
باب ٢ - نفقات جارية	باب ٢ - نفقات جارية	باب ٢ - نفقات جارية	باب ٢ - نفقات جارية
وتحويلات جارية			
جملة الإيرادات الرأسمالية			
إجمالي الاستخدامات الرأسمالية			
إجمالي الإيرادات			